ملخص ورقة بحثية بعنوان:

منهج الفتوى في العهد النبوي

إعداد: د. عبد الله بن محمد الأمين الشنقيطي

المدرس بالمسجد النبوي

أبرز أعماله الحالية والسابقة:

- عمل عضوًا بمجلس عمادة شؤون المكتبات في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة.
- عمل رئيسًا لقسم التفسير في نفس الجامعة لعدة دورات.
- عمل عضوًا لمجلس كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية.
- عمل عميدًا لكلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية لمدة ثلاث سنوات.
- عمل عضوًا في مجلس الجامعة لعدة دورات.
- عمل عضوًا في تشكيل لجنة شؤون الطلاب.
- عمل عضوًا في المجلس العلمي عن كلية القرآن الكريم.
- ولفضيلته – حفظه الله- العديد من العضويات في اللجان التعليمية وغيرها.

الحمد لله الذي هدانا للإسلام، وجعلنا خير أمة أخرجت للناس، والصلاة والسلام على أفضل الرسل، وعلى آله وصحبه، ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

الفتوى في اللغة: الإجابة عن سؤال، وفي الاصطلاح: الإخبار بالحكم من غير إلزام.

أول من قام بهذا المنصب سيد الخلق عليه الصلاة والسلام، وتميزت فتاويه بكونها جوامع الأحكام، وفصل الخطاب، وليس لأحد من المسلمين العدول عنها، لقوله تعالى: «فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول»، ولم تكن الفتوى مقتصرة عليه، عليه الصلاة والسلام، بل اشتهر عدد من أصحابه ﷺ وقد جمعهم ابن عجلون بقوله:

لقد كان يفتي في زمان نبينا
مع الخلفاء الراشدين أئمة

معاذٌ، وعمار، وزيد بن ثابتٍ
أُبيٌّ، ابن مسعود، وعوف، حذيفة

وأفتى بمرآة أبو بكر الرضي
وصدَّقه فيها وتلك مزية

ومنهم أبو موسى، وسلمان حبرهم
كذاك أبو الدرداء، وهو تتمة

وقد امتازت فتاواه عليه الصلاة والسلام بأساليبها البليغة المعبرة، ومراعاتها لأحوال المخاطبين، والفروق بينهم.

ومن أساليبه ﷺ في الفتوى، ما يأتي:

١. الفتوى بالوحي المباشر، كقصة المجادلة خولة بنت مالك التي ظاهر منها زوجها أوس بن الصامت رضي الله عنهم.

٢. التيسير ورفع الحرج، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: «مَا خُيِّرَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ» متفق عليه، ومن ذلك: فتاواه في حجة الوداع، والمرأة التي سألته عن دم الحيض يصيب ثوبها، كيف تصنع به؟ وسؤاله عن الوضوء بماء البحر.

٣. مراعاة الضرورة والحاجة، كما في قصة عمران بن حصين ﷺ لما أصيب بالبواسير، وسأل ﷺ عن الصلاة.

٤. إقراره ﷺ لبعض ما يصدر عن الصحابة، كقصة الصاحبيين المسافرين اللذين لم يجدا الماء.

٥. الجواب العملي، فيفتي السائل عمليًا، كتعليمه لعمار بن ياسر كيفية التيمم عمليًا.

٦. الرفق بالسائل، فلا يغلظ عليه، ولا يُشنع، كأسلوبه ﷺ مع الشاب الذي استأذنه في الزنا، فحاوره بالرفق، ولم يشنع عليه.

٧. صرف السائل عما لا ينفعه إلى ما لا ينفعه، كأسلوبه مع الرجل الذي سأله عن الساعة.

٨. جبر قلب السائل، وتطييب خاطره ما لم يكن إثمًا، كأسلوبه مع الجارية التي نذرت أن تضرب على رأسه بالدف إن رجع سالمًا من غزوة غزاها ﷺ.

٩. إرشاد المستفتي إلى البديل والمخرج الشرعي، كأسلوبه مع ضباعة بنت الزبير، لما أرادت الحج وكانت وجعة، فَقَالَ لَهَا: «حُجِّي وَاشْتَرِطِي، وَقُولِي اللهُمَّ، مَحِلِّي حَيْثُ حَبَسْتَنِي».

١٠. إجابة المستفتي بأكثر مما سأل عنه إذا دعت الحاجة لذلك أو المصلحة، كأسلوبه مع المرأة التي رفعت إليه صبيًا تسأله، أعليه حج، فقَالَ: «نَعَمْ، وَلَكِ أَجْرٌ» رواه مسلم.

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.